بعضها اكبر من بعض فان الصغير والكبير امر
نسبي وهذا ضعيف فان ظاهر القران يدل على
ان المعاصي منقسمة قال الله تعالى الذين يجتنبون
كبائر الاثم والفواحش الا اللمم واكثر المفسرين
على ان اللمم من صغائر الذنوب وقيل اللمم
الالمام بالذنب مرة ثم يتوب ويرجع واصله
الالمام يقال ألمّ فلان بفلان اذا زاره ثم رحل
وقال الله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه
نكفر عنكم سيئاتكم فالصحيح التقسيم ثم
اختلف الصحابة والتابعون في عدد الكبائر
فقال ابن مسعود اربع وقال ابن عمر سبع وقال
عبد الله بن عمرو بن العاص تسع وقيل احدى
عشرة وقال ابو طالب المكي جمعتها من مجموع
أقوال الصحابة فوجدتها سبعة عشر اربعة
في القلب وهي الشرك بالله والاصرار على معصية
الله والقنوط من رحمة الله والامن من مكر الله
واربعة

واربعة في اللسان وهي شهادة الزور وقذف
المحصنات واليمين الغموس وهي التي يحلف بها الحالف
متعمدا الكذب وقيل هي التي يقتطع بها مال مسلم
ولو سواكا من اراك وسميت غموسا لانها تغمس
صاحبها في النار والسحر وهو كلام اجرى الله
العادة بانه اذا استعمل ظهر له اثر من الفساد و
ثلثا في البطن شرب الخمر واكل مال اليتيم واكل الربا
وهو يعلم واثنان في الفرج وهما الزنا واللواط
واثنان في اليدين وهما القتل والسرقة وواحدة
في الرجلين وهو الفرار من الزحف للواحد من
اثنين وواحدة في جميع الجسد وهي عقوق
الوالدين وعقوقهما ان يقسما عليه في حق
فلا يبر قسمهما او يسئلاه حاجة فلا يقضيها وان
يسبا اباه فيضربهما او يجوعا فلا يطعمهما واختلف
العلماء في حد الكبيرة فقيل كل ما نهى الله عنه

كل ما